هوية الخدمة	
اسم الخدمة	**الموافقة على اعفاء الأثاث المنزلي للمغتربين الأردنيين (الامتعة الشخصية والأجهزة الكهربائية المستعملة والاثاث المنزلي)**
*رمز الخدمة	
هيكلية الخدمة	☑ خدمة رئيسية ☐ خدمة فرعية
التشريع الناظم للخدمة	1. نظام رقم (42) لسنة 2020 / نظام إعفاء الأمتعة الشخصية والأدوات والأثاث المنزلي. 2. التعليمات الخاصة بتنفيذ أحكام نظام الامتعة الشخصية والأدوات والاثاث المنزلي لسنة 2020.
شروط تقديم الخدمة	1. ان ترد الامتعة الشخصية والأدوات والاثاث المنزلي من بلد اقامته. 2. ان ترد الامتعة الشخصية والأدوات والاثاث المنزلي باسم صاحب العلاقة او باسم زوجته او باسم أحد أبنائه المسجلين في قيده المدني. 3. ان يكون قد مضى على اقامته خارج المملكة مدة لا تقل عن سنة متصلة. 4. انهاء الإقامة للمستفيد خارج المملكة واثبات ذلك باي من الوسائل التالية: - الغاء الإقامة على جواز السفر. - ابراز وثيقة الكترونية معتمدة من الدائرة تفيد انهاء الإقامة للمستفيد. - ابراز وثيقة رسمية مصدقة اصولا تفيد انهاء عقد العمل او الاستغناء عن الخدمة او الاستقالة. - أي وسيلة أخرى تقبلها الدائرة. 5. الرسوم الجمركية والضرائب المستحقة بالتامين: - تستوفى الرسوم الجمركية والضرائب المستحقة بالتامين إذا تعذر اثبات انهاء الإقامة باي من الوسائل المذكورة أعلاه، على ان تُردَ المبالغ المستوفاة بالتامين إذا قام طالب الاعفاء بإثبات انهاء اقامته خلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ تنظيم البيان الجمركي. - يتم تحول المبالغ المستوفاه بالتامين حكما الى الخزينة إذا لم يتم اثبات انهاء الإقامة خلال ستة أشهر من تاريخ تنظيم البيان الجمركي. 6. حضور أصحاب العلاقة سواء الزوج او الزوجة وتستوفى الرسوم الجمركية والضرائب الأخرى بالتامين في حال تأخر المستفيد عن الحضور للبلاد، ويجوز رد التامين المدفوع في حال حضوره للبلاد خلال مدة لا تتجاوز (6) أشهر، وفي جميع الأحوال لا يجوز رد التامين بعد مرور (6) أشهر من تاريخ دفعه. 7. أن لا يكون طالب الإعفاء قد حصل على إعفاء سابق لكامل المواد المبينة، واذا كان قد حصل على جزء منها فتعفى أي دفعة لاحقة واحدة فقط بشرط موافقة المركز وبما لا يتجاوز الكميات الواردة بالتعليمات وخلال مدة (6) اشهر من تاريخ تنظيم البيان الاول.

	8. يتم منح الإعفاء لصاحب العلاقة لمرة واحدة فقط (القيد المدني). 9. يجب على طالب الإعفاء تنظيم كشف يبين كافة المواد الواردة على ان يتم إخضاع أي زيادة عما هو مذكور بالكشف لأحكام قانون الجمارك مختوم من السفارة الأردنية او القنصلية الأردنية في بلد الإقامة. 10. تعفى من الضريبة العامة على المبيعات المواد المذكورة ادناه **مستعملة** تطبيقا لأحكام قانون الضريبة العامة على المبيعات رقم 6 لسنة 1994 وتعديلاته، على ان تستوفى ضريبة المبيعات على المواد **الجديدة** منها وحسب الأصول (معفي من الرسم الجمركي): • الامتعة الشخصية. • الأثاث والأدوات المنزلية. • الأجهزة الكهربائية المنزلية ولوازمها بما لا يزيد على قطعتين من كل نوع. • الأجهزة المكتبية والشخصية والموسيقية المعدة للاستعمال الشخصي بما لا يزيد على قطعة واحدة من كل نوع. • السجاد بما لا يزيد على (100 م2). • الموكيت بما لا يزيد على (200 م2).
الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة	الوثيقة 1- جواز سفر صاحب العلاقة مثبت عليه انتهاء الإقامة او وثيقة انتهاء الإقامة. 2- دفتر عائلة. 3- قائمة تعبئة بالأثاث الوارد والمواد والأجهزة الواردة (مستعمل أو جديد) مختوم من السفارة الأردنية او القنصلية الاردنية في بلد الإقامة. 4- تقديم كشف دخول وخروج من المملكة صادر عن إدارة الإقامة والحدود في حال تم الطلب منه ذلك. 5- تقديم إقرار خطي بعدم حصوله او الاستفادة من اعفاء سابق لأثاث المغتربين، على ان يتضمن الإقرار التزامه بدفع الرسوم الجمركية واي مبالغ أخرى في حال استحقاقها.
فئة متلقي الخدمة	☑ المواطنين ☐ المقيمين ☐ الاعمال ☐ الحكومة
مراحل تقديم الخدمة	
الاجراءات الرئيسية	إجراءات رئيسية تقديم الخدمة 1- حضور المستفيد الذي سيتم تنظيم البيان الجمركي باسمة شخصياً. 2- يقوم صاحب العلاقة بتفويض شركة تخليص بإتمام إجراءات التخليص على الأثاث المنزلي. 3- تقوم شركة التخليص بتنظيم بيان جمركي اصولي نوع RD4. 4- تحول المعاملة إلى المعاين حيث يقوم المعاين بمعاينة الأثاث المنزلي وإصدار التقرير بذلك.

	5- تحويل المعاملة إلى الوحدة المختصة في حال انطباق الشروط واكتمال الموافقات الكترونياً تحويل إلى المسرب الأخضر. 6- التوجه إلى المحاسب لدفع الرسوم المقررة. 7- التوجه إلى قسم التصاريح لإصدار تصريح خروج. 8- التوجه إلى بوابة الخروج لغايات خروج الاثاث من المركز.	
الزمن المعياري المستغرق لتقديم الخدمة	ساعتان من بداية تنظيم بيان RD4 ولغاية خروج الأثاث من المركز الجمركي.	
قيمة الرسوم	(10) دينار أردني طوابع.	
آلية الدفع	☑ نقداً ☑ دفع الكتروني	
مخرج الخدمة	شكل مخرج الخدمة	مدة صلاحية الوثيقة
	بيان جمركي مُنجز حسب الاصول	غير محدد
شركاء الخدمة		
الخدمات ذات العلاقة		
تصنيف الخدمة	☐ خدمة افقية ☑ خدمة عامودية	
الشريك ودوره في تقديم الخدمة	الشريك	دور الشريك
	شركات النقل+ شركات التخليص	
سلسلة القيمة(باقة الخدمة)		
الوصول للخدمة		
مكان تقديم الخدمة	☐ مركزي ☑ لا مركزي	
الفروع المقدمة للخدمة	- مركز جمرك عمان - مركز جمرك مطار التخليص - مركز جمرك العقبة	
قنوات تقديم الخدمة	☐ مكتب خدمة الجمهور ☐ مركز خدمة المواطن ☐ الموقع الالكتروني للدائرة ☐ مركز الاتصال الوطني ☐ تطبيق هاتف ذكي ☐ فاكس ☐ بريد الكتروني ☐ هاتف	
معلومات الاتصال والتواصل	☑ رقم هاتف ☐ بريد إلكتروني☐ فاكس	
اوقات تقديم الخدمة	- مركز جمرك عمان (من السبت الى الخميس) - مركز جمرك مطار التخليص (من السبت الى الخميس) - مركز جمرك العقبة (على مدار الاسبوع)	